

الحجة على أهل المدينة

وقال أهل المدينة يكره أن يصوم اليوم الذي يشك فيه من شعبان فنوى به شهر رمضان ونرى أن على من صامه على غير رؤية ثم جاء البينة أنه من شهر رمضان القضاء وما نرى بصيامه تطوعاً بأساً .

وقال محمد بن الحسن فكيف يقضي من صام ذلك اليوم ثم علم أنه من شهر رمضان أليس قد صام يوماً من شهر رمضان فكيف يقضيه إنما يكره